

المملكة العربية السعودية

الجمعية التعاونية الزراعية بجازان

تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

ترخيص رقم (١٤٠)



الرقم:

التاريخ:

تقارير ورش العمل لتحديد مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال وتقييمها ووضع المؤشرات الدالة عليها



الرقم:

التاريخ:

البرنامج الزمني للورشة

مقر الجمعية بالظبية	مقر الورشة
أسبوع	المدة
١٠ ساعات	الوقت
٢ ساعة	مدة الورشة في اليوم
الساعة ٦ مساءً	وقت بدء الورشة
<ul style="list-style-type: none"> ✓ مدير المبيعات ✓ مدير المشتريات ✓ موظفو المبيعات ✓ المالية 	الفئة المستهدفة من الورشة
يوم الاحد الموافق: ٢٠٢١/٠٣/١٤ م	تواريخ الحضور للورشة
يوم الإثنين الموافق ٢٠٢١/٠٣/١٥ م	
يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢١/٠٣/١٦ م	
يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢١/٠٣/١٧ م	
يوم الخميس الموافق ٢٠٢١/٠٣/١٨ م	
المدير التنفيذي	مقدم الورشة
لحصوله علي دورات تدريبية	
لوائح وسياسات الجمعية	المرجع



الرقم:

التاريخ:

المواضيع المطروحة في الورشة

مؤشرات قد تدل على ارتباطات بعمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل

الإرهاب:

١. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام بمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
٢. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
٣. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
٤. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله.
٥. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
٦. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مضاريف أخرى.
٧. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابةً عن موكل مجهول وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة.
٨. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
٩. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
١٠. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
١١. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
١٢. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.
١٣. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
١٤. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.



الرقم :

التاريخ :

١٥. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.

١٦. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.

١٧. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما ال يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

اساليب وطرق غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

- الغسل بالقرض المضمون .
- الغسل بواسطة الاعتمادات المستندية .
- الغسل عن طريق التمويل والإيرادات
- الغسل من خلال أسواق المال
- الغسل من خلال التأمين
- أسلوب إنشاء الشركات الوهمية
- الغسل عن طريق النزاعات القضائية الوهمية
- الغسل بإنشاء مشروعات الواجهة
- الغسل في العقود والتوريدات الكبيرة
- الغسل بواسطة المهرجانات والاحتفالات السياحية
- الجمعيات والهيئات الخيرية غير المرخصة.



الرقم:

التاريخ:

إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب

١. تحديد ما إذا كان العميل الحالي أو الجديد والمستفيد الحقيقي سبق أن كان أو أنه حالياً أو من المحتمل أن يكون في المستقبل شخصاً سياسياً ممثلاً للمخاطر.
٢. ضرورة اتخاذ التدابير المناسبة لتحديد مصدر ثروة أموال العملاء والمستفيدين الحقيقيين المحددين كأشخاص سياسيين ممثلي للمخاطر.
٣. تجنب التصرف الذي من شأنه تحذير العملاء بشكل مباشر أو غير مباشر عن أي اشتباه يتبادر بشأن العمليات التي يقوم بها العميل وعلى مؤسسات الأعمال والمهني غير المالية التأكد مما يلي:
 - لقبول الشكلي للعمليات المشتبه بها وعدم رفضها.
 - تجنب عرض البدائل للعملاء أو تقديم النصيحة أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجرونها.
 - المحافظة على سرية البالغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها والمعلومات المرتبطة بها المرفوعة لوحدة التحريات المالية.
٤. ألا يؤدي إجراء الاتصال بالعملاء أو مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.
٥. عدم إخطار العملاء بأن معاملاتهم قيد المراجعة أو المراقبة ونحو ذلك.
٦. يتعين مراجعة السجلات الموجودة بصفة دورية، بما يتضمن استمرار تحديث الوثائق أو البيانات أو المعلومات
٧. لا يقتصر تطبيق إجراءات العناية الواجبة فقط للعميل الجديد، لكنه يمتد ليشمل العملاء الحاليين علي أساس المخاطر الحساسة
٨. يتعين إجراء مراجعة مرتين في السنة على الأقل، وإعداد مذكرة تشمل تلخيص نتائج للمراجعة والاحتفاظ بها بملف العميل
٩. يتعين التحقق في أي انحراف خطير لقياس موثوقية الشخص أو الكيان الذي عرف بالعميل.